المحور الثامن : إستراتيجية إصلاح المؤسسات السياسية والإدارة المحلية في الجزائر:

جاءت الإصلاحات الإدارية بهدف ترسيخ الممارسة المؤسسية لهيئات ومؤسسات الدولة، و تفعيل آليات الرقابة المالية والإدارية وتطوير أنماط الممارسة الإدارية المتسمة بالشفافية والفعالية، وذلك بما ينسجم مع غايات تحديث الدولة وتطوير مؤسساتها، الذي كان يهدف إلى تحقيق تقدم وتطور في البناء المؤسسي للدولة، أساسه تطبيق برنامج وطني شامل للإصلاح الإداري والوظيفي والقانوني، وإعادة الهيكلة المؤسسية بما يتلائم مع تحديث الدولة ومؤسساتها، إضافة إلى تطبيق نظام السلطة المحلية وإصلاح المنظومة القانونية كمدخل أساسي للتنمية الإدارية، في إطار مبادئ دولة القانون وأسس الحكم الراشد.

و بعد أن أثبتت المجالس الشعبية البلدية و الولائية عجزها عن حل المشاكل المحلية و أداء مهامها على أكمل وجه، وكذلك الفراغ القانوني في بعض الجزئيات وصعوبة تفسيرها بسبب مرور زمن طويل منذ صدور القوانين التي تسيرها، بالإضافة إلى التغيرات التي عرفتها الجزائر في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كان لا بد من مراجعة آليات التسيير الإداري و البيروقراطي للجماعات المحلية، لوضع حد للممارسات السلبية و اللامسؤولة من طرف ممثلي الشعب على المستوى المحلي، لذلك كان ضروريا إجراء بعض التعديلات على المنظومة التشريعية المسيرة للجماعات المحلية وسد نقائص القانون السابق، فجاء القانون الجديد رقم (10/11)* الخاص بالبلدية و القانون رقم (07/12)**الخاص بالولاية، وكلاهما يكتسيان أهمية بالغة كونهما جاءا في إطار تجسيد التصور الجديد في طريقة تنظيم ومسايرة الجماعات المحلية للتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد، وهذا من خلال تعزيز صلاحيات المجالس المحلية وترقية مهامها، ووضع الإدارة في حيز الإصلاحات التي باشرتها الدولة بصفتها الفاعل الأول في تجسيد برامج التنمية، ثم وضع

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432هـ، الموافق 22 يونيو 2011، يتعلق بالبلدية، **الجريدة الرسمية**، العدد 37، الصادرة بتاريخ 03 يوليو 2011، ص 04.

** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-07 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433هـ، الموافق 21 فبراير 2012، يتعلق بالولاية، **الجريدة الرسمية**، العدد 12، الصادرة بتاريخ 29 فبراير سنة 2012، ص05.

المواطن ضمن صميم الأولويات من خلال مشاركته في تسيير الشؤون المحلية التي تتناسب واحتياجاتهم في كل القطاعات، بهدف التأسيس لنظام لا مركزي في محاولة لترشيد القرار على المستوى المحلي وتكريس مبدأ الديمقراطية المحلية.

- **إصلاح المؤسسات السياسية :**

القيام بإصلاح حقيقي في الجزائر يحتاج إلى بناء مؤسسات قوية تتمتع بالشرعية والاستقلالية، وهذا يتطلب ضرورة إزالة مختلف الاختلالات التي تعاني منها، خاصة وأن هذه المؤسسات تقوم بدور الوعاء الذي يتم داخله تحويل الديمقراطية من قيمة سياسية عليا، إلى عملية يجرى تنفيذها عبر ممارسات الحكم والتفاعلات السياسية المختلفة، ومن ثمة فإن تحقيق التنمية السياسية في الجزائر مرتبط بعملية تغيير وإصلاح المؤسسات السياسية فيها، حيث يرى برهان غليون " أن هذا الإصلاح يشكل هو نفسه رافعة للعمل الديمقراطي "، كما أن بناء مفهوم المواطنة أو إحيائه يبدأ على مستوى هذه المؤسسات، من خلال تأكيد القيم القانونية وتطهير الدولة ومؤسساتها والهيئات البلدية والمجالس المحلية والمؤسسات الاجتماعية كافة من قيم المحسوبية واستغلال النفوذ وممارسات الفساد[1].

وعبر هذه المؤسسات تتحول نصوص الدستور إلى حركة سياسية، حيث تتم ممارسة الحكم وفق الالتزام بتلك المبادئ، كما تتم عملية تداول السلطة سلميا دون تهديد للاستقرار الأمني أو السياسي، بتأمين قدر لا بأس به من التوافق بين الأطراف السياسية والقوى الاجتماعية– السياسية، بما يؤدي إلى تنظيم الحياة السياسية على أسس تنافسية سلمية بين كافة الأحزاب والقوى السياسية، وبما يمكن المؤسسات التشريعية من القيام بأدوارها في التشريع والرقابة على السلطة التنفيذية والمؤسسات السياسية بكفاءة وفعالية، وبما يؤمن للقانون سيادته ويحمي للسلطة القضائية حريتها ونزاهتها واستقلاليتها[2].

---

[1] مصطفى كامل السيد، **المرجع السابق** ، ص518.

[2] السيد ياسين، محسن يوسف، **المرجع السابق** ، ص 74.

ذلك أن القصور الواضح للبرلمان الجزائري في المجالين التشريعي والرقابي، فرض ضرورة المناداة بضرورة إصلاح البرلمان وترقية دوره ومهامه، ومن ثمة جاءت الدعوات المتعددة من طرف المختصين بضرورة أن يتجه التعديل الدستوري المرتقب في الجزائر نحو تعزيز مكانة السلطة التشريعية، ذلك أن تجسيد مبدأ الفصل بين السلطات يقتضي أن يكون البرلمان مستقلا في ممارسة وظائفه من دون تضييق أو تقييد من باقي السلطات، كما يقتضي المبدأ توسيع مجال اختصاصاته والاستقلالية في ممارستها وضمن الحيز المسموح به، غير أن الدستور الجزائري يرسم للبرلمان حيزا ضيقا أفرز ضيقا في الاختصاص والاستقلالية.

وعليه فإن الحديث عن **دور السلطة التشريعية** في التنمية السياسية، يكون حتما عبر تمكين المؤسسة التشريعية من القيام باختصاصاتها في مجال الإصلاحات السياسية، وبفعالية تضمن استمرارها كمؤسسة تجسد المشاركة السياسية التمثيلية في التعبير عن الإرادة الشعبية، وبالتالي فإن التمكين الحقيقي للمؤسسة التشريعية يقتضي المراجعة العميقة للإطار الدستوري المنظمة لدورها وعلاقتها خاصة بالسلطة التنفيذية، لرد الاعتبار لها كمؤسسة قوية للقيام بدورها في المراجعة الدستورية، وبفعالية تضمن استمرارها كمؤسسة تجسد المشاركة السياسية التمثيلية في التعبير عن الإرادة الشعبية[1].

كما أن الأمر يتطلب إعادة تنظيم **السلطة التنفيذية** في الجزائر، وكسر منطق وأسلوب الاحتكار التي تمارسها بعدم حصر جميع السلطات في يد رئيس الجمهورية وتوزيع الصلاحيات وفق أسلوب تقاسم السلطة، وتجسيد مبدأ الفصل بين السلطات الكفيل بقيام نمط حكم ديمقراطي حقيقي يسمح بتداول السلطة بصورة سليمة، وشرعية السلطة هي مصدر قوة وفعالية مختلف المؤسسات الأخرى، ولا يمكن تعزيزها إلا بعمل الدولة على:

---

[1] أمال زرنيز، نصيرة ملاح، " إشكالية دور المؤسسة التشريعية في ممارسة حق التعديل الدستوري– دراسة حالة الجزائر– "، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول: **التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة: حالة الجزائر**، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسيبة بن بوعلي– الشلف–، يومي 18و19 ديسمبر 2012، ص 19.

- اتخاذ الخطوات الكفيلة بتحسين أداء السلطة التنفيذية وزيادة فاعلية الحكومة في عملية التنمية السياسية، من خلال تنظيم العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية وتحقيق الرقابة المتوازنة والمتبادلة بين السلطتين.
- بناء التكامل الوطني وتعزيز الهوية الوطنية المشتركة باحترام التعدد والاختلاف، والتوازن في إطار قانوني دستوري يؤكد المساواة التامة في المواطنة.
- تفعيل دور المؤسسات التمثيلية الوطنية والمحلية في التشريع والرقابة والاستجابة لحاجات المنتخبين، وهذا الدور مرتبط بنزاهة اختيار أعضاء المجالس المنتخبة واستقلالية السلطة التشريعية[2].
- احترام فعلي للصلاحيات النظرية الممنوحة دستوريا للمؤسسات السياسية المختلفة في مجال صنع القرار وتنفيذه.
- تداول السلطة داخل هذه المؤسسات بين القوى السياسية والاجتماعية، وذلك على أساس حكم الأغلبية مع حفظ حقوق الأقلية.
- تفعيل مبدأ الفصل الفعلي بين المؤسسات وعدم طغيان السلطة التنفيذية على باقي السلطات التشريعية والقضائية.
- تحقيق الإصلاح القضائي وتفعيل دور السلطة القضائية من خلال الإجراءات القانونية والدستورية التي تضمن النزاهة وحماية الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين.
- تحديد الصلاحيات بدقة بين المؤسسات العسكرية والأمنية في علاقاتها بالمؤسسات السياسية والإدارية الأخرى، وعدم تجاوز صلاحياتها الدستورية القانونية والتوجه نحو احترافية الجيش التي تعيده إلى مهامه الأصلية.
- القيام بتعديلات دستورية أو وضع دستور جديد للوصول إلى مؤسسات سياسية أكثر تمثيلية وتوازنا، وتحظى بموافقة أغلبية المواطنين ويتم من خلالها تجاوز مرحلة الجيل الأول من

---

[2] محمد حليم ليمام، **المرجع السابق** ، ص 266.

الإصلاحات، نحو نظام سياسي ومؤسساتي أكثر قربا من روح العصر والطموحات العميقة للمواطن الجزائري[1].

على هذا الأساس فإن تحقيق هذا المسعى يستدعي ضرورة إنشاء المؤسسات الحقيقية، التي تشكل الإطار الذي يستوعب عملية التغيير التي تتطلبها التنمية السياسية في الجزائر، كبديل للمؤسسات الشكلية الحالية التي تفتقد المصداقية المجتمعية، بل إيجاد مؤسسات سياسية نابعة من إرادة المجتمع عن طريق المشاركة السياسية الشعبية، وتحظى برضا المجتمع وثقته وتزكيته ويتفاعل معها بصورة تضمن تحقيق أهدافه[2].

- **تجديد الإدارة المحلية وتحسين أنماط التسيير المحلي :**

يعتبر الجهاز الإداري الركيزة الأساسية لأي تطور تنموي في المجتمع، ذلك أن حسن استغلال الموارد والإمكانيات واستثمارها، وصولا إلى أهداف وغايات محددة وكذا جلب الأدوات والوسائل التكنولوجية وخلق قاعدة معرفية، هي إذا من بين الركائز الأساسية لتطوير القدرات ورفع الأداء الإداري " فالإصلاح الإداري الصحيح هو الذي يرتبط بالصلاحيات والمسؤوليات وتصنيف وتقسيم الوظائف، ووضع حوافز موضوعية وتحسين طرق الاختيار والترقية والتدريب [2]".

---

[1] عبد الناصر جابي، " حالة الجزائر"، **المرجع السابق**، ص 144.

[2] صالح صالحي، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي: دراسة للمفاهيم والأهداف ولأولويات وتحليل للأزمات والسياسات والمؤسسات**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، ص 150.

[2] أسامة عبد الرحمان، **تنمية التخلف وإدارة التنمية**، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003،ص96.

ولما كانت التنمية المحلية هي أساس التنمية المستدامة فإن من بين الرهانات والتحديات التي تراهن عليها الجزائر، هي بناء قواعد و أسس ومناهج لتطوير البلديات والمناطق التي تعرف تهميشا واضحا جراء الأوضاع التي شهدتها طيلة عشرية التسعينات، لفك الخناق عن الولايات الكبيرة والسماح لنهضة هذه البلديات وتطويرها بدفع المشاركة والتعاون بينها وبين فواعل المجتمع، سعيا لتحقيق تنمية شاملة ومتوازنة ومستديمة بين مناطق الوطن، وفي هذا المجال فقد جاء مرسوم رئاسي[1] يقضي باستحداث عشر (10) مقاطعات إدارية عبر ثمانية (08) ولايات جنوبية، يتولى مهمة الإشراف عليها ولاة منتدبون يخضعون لسلطة الولاة ذوي الاختصاص الإقليمي.*

وأمام التطورات التي تشهدها الجزائر على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية، أصبحت ضرورة تكييف الجماعات المحلية مع هذه الأوضاع أمر لا مفر منه وضرورة ملحة، لأجل إحداث تنمية محلية بواسطة تفعيل القوانين والتنظيمات لأنها وسائل فعالة في كيفية التدخل وتنظيم سير الجماعات المحلية.

وإذا كان تعزيز إدارة البلاد يشمل الكثير من القطاعات والعديد من المستويات، فإنه يشمل بالدرجة الأولى الإدارة المحلية التي يمر تجديدها عبر تعزيز اللامركزية، وعبر توضيح أفضل للصلاحيات التي يجب توزيعها بين الدولة والجماعات المحلية، وبهذا الشأن فإن إصلاح هذه الأخيرة لا بد أن يركز على إعادة تحديد الاختصاصات والهيئات والهياكل على مستوى البلديات و جعل الإدارة البلدية تتكيف مع مبدأ التعددية والحفاظ على الحياد والشفافية وديمومة المرفق العمومي، وضبط مهام وصلاحيات المجالس المنتخبة، والى إعادة تنظيم العلاقات بين

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 15-140، مؤرخ في 08 شعبان 1436 الموافق 27 مايو سنة 2015، يتضمن إحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها، **الجريدة الرسمية**، العدد 29، الصادرة بتاريخ 31 مايو سنة 2015، ص 05.

* تم الإعلان رسميا عن المقاطعات الإدارية الجديدة وهي: تيممون، برج باجي مختار، أولاد جلال، بني عباس، عين صالح، عين قزام، توقرت، جانت، المنيعة والمغير

والـي الولايـة والمصـالح اللامركزيـة علـى مسـتوى الولايـات، وكـذا إعـادة الاعتبـار للـدائرة وذلـك حرصا على تعزيز سلطة الدولة وعملها الجواري اتجاه المواطنين.

وكـإجراء لتقريـب الإدارة مـن المـواطن، يمكـن فـتح ملحقـات إداريـة بالمنـاطق شـبه المعزولـة، للتخفيـف علـى مقـرات البلديـة مـن الاكتظـاظ مـن جهـة وتقريـب الإدارة مـن المـواطن مـن جهـة أخرى، علـى اعتبـار أن هذه الأخيرة تنحصـر مهمتهـا فـي استخراج وثـائق الحالـة المدنيـة فقـط، وهذا الإجراء يمكن البلدية الأم من الإبقاء على مصادرها الجبائية كاملة، كما أن عملية إنشاء هذه المقرات لا يكلف قدر ما يكلفه إنشاء بلدية بكل تجهيزاتها وموظفيها[1].

بالإضـافة إلـى ذلـك فـإن الأمـر يتطلـب ضـرورة إصـلاح الماليـة المحليـة ونظـام تخصـيص الموارد، وذلك بهدف التشجيع على ظهور مبادرات أكثر لدى المنتخبين المحليين، وتمكينهم من التكفل بالمهام المخولـة لهم بصـفة أفضـل وتسـيير فعـال لـلإدارات العموميـة المحليـة، بالإضـافة إلـى ضـرورة تحسـين أنمـاط التسـيير عبـر عصـرنة وسـائل وأدوات تسـيير الإدارة، وتحسـين أداء المـوارد البشـرية وتـدعيم الهياكـل الأساسـية الإداريـة، وبتحقيـق هـذه الغايـات سـيتم تـدعيم الديمقراطيـة المحليـة عبـر ترقيـة مسـعى تسـاهمي يسـمح للمـواطنين بالمشـاركة بشـفافية أكبـر فـي الاختيارات المرتبطة ببرامج التنمية المحلية، لتمكين المواطن (المستفيد النهائي) من المطالبة بحقوقه وتقييم مستوى أداء الإدارة المحلية، ولتحقيق أكثر لنتائج إيجابية لا بد من مواصلة بذل الجهـود والتركيـز علـى توظيـف الجـامعيين والمختصـين فـي مختلـف الفـروع التقنيـة والإداريـة لصالح الإدارة المحلية[2].

في ذات السياق ينبغي منح المجالس المحلية (المجلس الشعبي البلدي و الولائي) مزيدا مـن الصـلاحية والاسـتقلالية الواسـعة، وتجسـيد مبـدأ اللامركزيـة الإداريـة والماليـة فـي أوسـع صـورها، ودفـع هذه المجـالس إلـى ممارسـة مهامها الرقابيـة وهذا لا يكون إلا بتنشيط المجـالس

---

[1] نصر الدين بن شعيب، مصطفى شريف، " الجماعات الإقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر "، **مجلة الباحث**، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة، 2012، ص170.

[2] الفكر البرلماني، مشروع برنامج الحكومة 2007، **المرجع السابق**، ص 10– 11 .

المنتخبة، وبعث روح المسؤولية والاستقامة في أعضائها حيث أن إصلاح هذه الهيئات المحلية كفيل بوضع حد للممارسات غير المشروعة التي تحدث يوميا في كل مناطق الوطن دون وجود حسيب أو رقيب.

لذلك فإن محور تنمية و تحسين أداء الإدارة الإقليمية في برامج وسياسات التنمية الإدارية يجب أن يتضمن بشكل منهجي ومتكامل العناصر التالية:

* تكوين كل الولاة في مجال الاتصال وتسيير الأزمات .

* تكوين كل المفتشين العامين ومفتشي الولايات في تقنيات التدقيق ورقابة التسيير والمساعدة على التسيير المحلي .

* تكوين رؤساء الدوائر في كل جوانب التسيير العمومي الإقليمي المرتبط بمناطق الاختصاص الذين يمارسون فيها مهامهم .

* تكوين الأمناء العامين للبلديات في مجال التسيير العمومي المحلي الذي يشمل كل الجوانب المرتبطة بممارسة مهنتهم، بالإضافة إلى تنظيم ملتقيات تدريبية تكوينية في مجالات التسيير المحلي لصالح رؤساء المجالس الشعبية البلدية و الولائية، والعمل على إعداد وتطبيق القوانين الأساسية الجديدة لأعوان الدولة والجماعات المحلية، من أجل إرساء تسيير متجدد للموارد البشرية الذي يدرج أبعاد التكوين ومنظمات التقييم التي تستند إلى نوعية النتائج المحققة[1].

*إعداد وتطوير المناهج التدريبية من حيث المحتوى وتوفير قاعدة واسعة من المدربين الأكفاء، بالإضافة إلى الاعتماد على معاهد ومراكز متخصصة في عملية التدريب، ومن ثم التنسيق بين مؤسسات التعليم ومراكز التدريب المختلفة، لتوفير الاحتياجات المطلوبة من القوى العاملة المؤهلة في الوقت المناسب .

---

[1] **نفس المرجع**، ص11

*وصول إدارة الموارد البشرية إلى لعب دور المساندة والتنظيم والتي تتمحور في (تحديد السياسات ، تقييم النتائج، التكوين المتواصل للمستخدمين وخاصة منهم مسؤولي المستخدمين.)[2].

ومن أجل تحقيق ذلك لا بد من القيام بإعادة تأهيل مؤسسات التدريب والتنمية الإدارية في الجزائر، لما تمثله هذه المؤسسات من أهمية بالغة في إستراتيجية التنمية لضمان التطوير المستمر في كفاءة وإنتاجية وحدات الإدارة العامة وقدرتها على التعامل مع المتغيرات، لذلك فمن المهم تصميم وتفعيل برنامج لإعادة تأهيل تلك المؤسسات والمعاهد، وتجديد المناهج البيداغوجية لاسيما مع إدخال طرق تقنية حديثة للتسيير العمومي، بالإضافة إلى تعزيز شبكة مؤسسات التكوين لصالح الجماعات المحلية، وتحسين مستوى مستخدمي الجماعات المحلية[3].

(2) Ahmed Rahmani, « Essai d'analyse des facteurs d'évolution de gestion des personnels de la fonction publique »,**Revue IDARA**, Revue de L'école Nationale D'administration, Alger, Volume2, Numéro1,1994, p 40-41.

[3] الفكر البرلماني، مشروع برنامج الحكومة 2007، **المرجع السابق**، ص 11